

فشل القيادة: روايات شهود عيان عن تعذيب المعتقلين العراقيين على يد الفرقة 82 المجوقلة في الجيش الأمريكي

ملخص

في يوم الإجازة، يأتي الناس طيلة الوقت. ويعلم كل من في المعسكر أنك إذا رغبت في التنفيس عن إحباطك، فما عليك سوى الذهاب في خيمة "الأشخاص تحت المراقبة"¹. إنه نوع من أنواع الرياضة. كان جميع الطباخين جنوداً أمريكيين. وذات يوم دخل أحد الرقباء وطلب من أحد المعتقلين أن يمسك بعمود؛ ثم أمره بالانحناء وكسر ساقيه بمضرب البيسبول المعدني. إنه الطباخ اللعين. وما كان ينبغي أن يتواجد مع المعتقلين.

- رقيب من الفرقة 82 المجوقلة يصف الأحداث في قاعدة العمليات المتقدمة ميركيوري، في العراق.

ما دمت أرى، بوصفي ضابطاً، أننا لا نتقيد حتى باتفاقيات جنيف، فثمة خطأ في الأمر. وما دام الضباط يرون كل هذه الأمور تحدث ولا يحركون ساكناً، فثمة خطأ في الأمر. وما دمت أسمع ضابطاً من "ويست بوينت" يخبرني بأنه يرى ضرب الناس أمراً عادياً، فثمة خطأ في الأمر.

- ضابط من الفرقة 82 المجوقلة يصف التشوش الحادث في العراق حول أساليب التحقيق المسموح بها.

لقد دعاهم أهالي الفلوجة "بالمهووسين القتلة" بسبب معاملتهم للمعتقلين العراقيين. إنهم جنود الفرقة الأمريكية 82 المجوقلة، الكتيبة الأولى، سرية مظلي المشاة 504، والتي تتمركز في قاعدة ميركيوري بالعراق. وقد اعتبر الجنود تلك التسمية وسام شرف لهم.²

وفي عددٍ من المقابلات مع منظمة هيومن رايتس ووتش، وصف ثلاثة من ضباط الفرقة 82 فضلوا عدم ذكر أسمائهم كيف كانوا شهود عيان على قيام كتيبتهم باستخدام التعذيب الجسدي والنفسي على نحو منتظم خلال عامي 2003 و2004 كوسيلة للحصول على المعلومات وللتنفيس عن التوتر. وقد ظل أحد الجنود يعبر لرؤسائه عن قلقه من ذلك طيلة سبعة عشر شهراً قبل أن يوافق الجيش على إجراء تحقيق في الأمر؛

¹ "أشخاص تحت المراقبة" مصطلح تستخدمه القوات الأمريكية للإشارة إلى المعتقلين العراقيين.

² تقع قاعدة ميركيوري على بعد عشرة أميال إلى الشرق من الفلوجة التي كانت أحد مراكز التمرد في تلك الأونة. وقد تعرضت القوات الأمريكية لهجمات مكثفة داخل الفلوجة وفي محيطها مما عرضها للضغط المستمر والخطر الشديد أثناء العمليات القتالية اليومية. وما أن انسحبت الفرقة 82 المحمولة جواً من قاعدة ميركيوري في أبريل/نيسان 2004، حتى شنت قوات مشاة البحرية التي حلت محلها هجوماً كبيراً على المتمردين في الفلوجة.

ومع ذلك لم يجر التحقيق إلا بعد أن اتصل الجندي المذكور بعددٍ من أعضاء الكونغرس وبدأ يفكر بنشر القصة على الملأ.

وطبقاً لرواية الضباط، كان التعذيب وغيره من ضروب إساءة معاملة المعتقلين العراقيين أمراً منتظماً ومعروفاً في مختلف مستويات القيادة. وقد ذكروا أن أفراد الاستخبارات العسكرية قد وجهوا العسكريين وشجعوهم على إخضاع السجناء، أثناء التحقيق معهم، لتمريناتٍ قسريةٍ متكررة وصلت بهم حدَّ فقدان الوعي أحياناً والحرمان من النوم أياماً متواصلة، إضافة إلى تعريضهم للحر والبرد الشديدين. وقد قام محققٌ واحد على الأقل بضرب المعتقلين أمام الجنود الآخرين. كما دأب الجنود أيضاً على ضرب المعتقلين يومياً قبل أن يبدأ استجوابهم. وقد كان مدنيون يعتقد بأنهم من وكالة الاستخبارات المركزية CIA يقومون بالاستجواب بعيداً عن أعين الجنود، لكن ليس بعيداً عن أسماعهم؛ حيث سمع هؤلاء استجواباتٍ مسيئة حسب رأيهم.

وقد عبر العسكريون الثلاثة عن تشوشهم حيال التطبيق الصحيح لاتفاقيات جنيف الخاصة بقوانين معاملة السجناء أثناء النزاعات المسلحة. لقد خدموا جميعاً في أفغانستان قبل العراق، وقالوا بأن التصريحات المتناقضة التي سمعوها من المسؤولين الأمريكيين حول وجوب تطبيق اتفاقيات جنيف في أفغانستان والعراق (أنظر فقرة النتائج) قد ساهمت في تشوشهم وفي كيفية معاملتهم للسجناء. ورغم أن أحداً منهم لم يعد في العراق عندما قابلناهم، يعتقد اثنان منهم أن تلك الممارسات ما زالت مستمرة.

وقد أدلى العسكريون الثلاثة بأقوالهم بسبب ما وصفوه بالإحباط العميق تجاه فشل القيادة في رؤية تلك الانتهاكات كعرض دالٍ على إخفاقاتٍ أكبر للقيادة، وفشلها في التصرف تبعاً لذلك. والعسكريون الثلاثة هم من العسكريين العاملين الذين يرغبون بمواصلة خدمتهم في الجيش. هذا ولم تحظى رسائل الفاكس والبريد الإلكتروني والاتصالات الهاتفية المتكررة مع الفرقة 82 حول الادعاءات الرئيسية الواردة في التقرير، بأي ردٍّ على الإطلاق.

عندما تفجرت فضيحة أبو غريب في أبريل/نيسان 2004، زعم كبار المسؤولين في إدارة بوش أن الإساءات الشديدة للسجناء لم ترتكب إلا من قبل قلةٍ من جنود الاحتياط الشاذين من ذوي التدريب السيئ، وذلك في سجن واحدٍ من سجون العراق. لكن، ومنذ ذلك الوقت، ظهر إلى العلن مئاتٌ من حالات الإساءة الأخرى في كلٍّ من أفغانستان والعراق. وقد ورد ذكر تلك الحالات في الوثائق الحكومية الأمريكية، إضافة إلى تقارير اللجنة الدولية للصليب الأحمر والتقارير الصحفية والوثائق القانونية التي أرسلها المعتقلون، وكذلك الروايات التي قدمها المعتقلون إلى منظمات حقوق الإنسان ومنها هيومن رايتس ووتش.³

³ انظر تقرير هيومن رايتس ووتش: "هل يفلت مرتكبو التعذيب من العقاب؟: المسؤولية القيادية عن إساءة الولايات المتحدة لمعاملة السجناء"، أبريل/نيسان 2005، القسم II (عالم من الانتهاكات)، متوفر على: http://www.hrw.org/reports/2005/us0405/4.htm#_Toc101408092 وانظر أيضاً: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "تقرير حول معاملة قوات التحالف لسجناء الحرب وغيرهم من الأشخاص المحبطين"، فبراير/شباط 2004، متوفر على: <http://www.health-now.org/mediafiles/mediafile50.pdf> (ويتحدث عن الإساءة إلى المعتقلين في عدد من الأماكن في العراق، بما في ذلك مدن بغداد والقائم وتكريت والرمادي وأبو غريب، على الصفحة 7)؛ دوغلاس جيهل وإيريك شميدت، "النزاع في العراق: المعتقلون"، يقول عسكريون أمريكيون أن 26 من حالات الموت بين النزلاء قد تكون بسبب الانتحار"، نيويورك تايمز، 16 مارس/آذار 2005 (يتحدث عن وقوع حالات من الانتحار في مناطق مختلفة بأفغانستان والعراق). وبشأن الانتهاكات في أفغانستان، انظر تقرير هيومن رايتس ووتش: "تحمل الحرية: انتهاكات ترتكبها القوات الأمريكية في أفغانستان"، مارس/آذار 2004، متوفر على: <http://www.hrw.org/reports/2004/afghanistan0304> رسالة مفتوحة من منظمة هيومن رايتس ووتش إلى وزير الدفاع دونالد رامسفيلد، 13 ديسمبر/كانون الأول 2004، متوفرة على:

www.hrw.org/english/docs/2004/12/10/afghan9838.htm. وبشأن الانتهاكات المتعلقة بالعراق، انظر اللواء أنتونيو م. تاغوبا، "البند 15-6 استجواب كتيبة الشرطة العسكرية رقم 800"، مارس/آذار 2004 (وتتحدث عن "عدد كبير من الانتهاكات الجرمية الصفيقة والسادية والخليفة" في سجن أبو غريب، وتتألف من "الإساءة للمعتقلين على نحو متكرر وغير قانوني"، الصفحة 16)؛ الرائد جورج ر. فاي، "البند 16-6 استجواب مركز احتجاز أبو غريب ووحدة الاستخبارات العسكرية رقم 205"، (وتوثق 44 ادعاءً بارتكاب جرائم حرب في أبو غريب). وبشأن الانتهاكات في غوانتانامو، انظر أيضاً، هيومن

صحيح أن الجيش بدأ تحقيقاته ومحاكماته لأفرادٍ من ذوي الرتب الدنيا بسبب الإساءة إلى المعتقلين، لكن ذلك جرى في معظم الأحوال ضمن جلسات استماع إدارية مغلقة وتمخضت عنه عقوبات إدارية مخففة مثل الإقتطاع من الرواتب والتوبيخ، بدلاً من تقديم المتهمين إلى محاكماتٍ جزائية أمام المحكمة العسكرية. ولم يبذل الجيش جهداً للقيام بتحقيق جنائيٍّ أكثر اتساعاً يركز على الكيفية التي يمكن أن تكون الرتب العليا قد شاركت بموجبها في تلك الانتهاكات. ولا تزال الإدارة مصرةً على انعدام الصلة بين تلك الانتهاكات وبين قراراتها حول تطبيق اتفاقيات جنيف أو حول أساليب التحقيق المسموحة.

وتقدم روايات العسكريين المباشرة دليلاً إضافياً يناقض الزعم بأن إساءات القوات الأمريكية للمعتقلين كانت حالاتٍ معزولة أو عفوية. فالروايات الواردة هنا توحى بأن هذه الإساءات أكثر اتساعاً مما تم الإقرار به حتى الآن؛ ويشمل هذا جنوداً من الوحدات الأفضل تدريباً وتجهيزاً والتي تحظى باحترام كبير في الجيش الأمريكي. وتصف الروايات، بعبارةٍ حية، أساليب الاستجواب المسيئة التي أمر بها أفراد الاستخبارات العسكرية وكان كبار الضباط على علم بها.

أما ما هو أكثر أهمية من ذلك فهو أن تلك الروايات تظهر أن الجنود الأمريكيين في ميدان المعركة لم يكونوا مزودين بإرشادات واضحة حول معاملة المعتقلين. فعندما أرسلت الإدارة أولئك الجنود للحرب في أفغانستان، ضربت عرض الحائط بالقواعد التي تم تدريبهم على التزامها (وهي القواعد الواردة في اتفاقيات جنيف وفي الدليل الميداني للجيش الأمريكي حول الاستجواب الأمني). وبدلاً من ذلك، اكتفى الرئيس بوش بالتصريح بوجود معاملة المعتقلين "بإنسانية"، وذلك كنوع من السياسة لا كمطلب يفرضه القانون. كما لم تتخذ أية خطوات لتحديد ما يفترض أن تعنيه كلمة "إنسانية" في التطبيق العملي.⁴ وما أن وصل الجنود إلى العراق حتى طلب منهم قادتهم انتزاع المعلومات من المعتقلين دون إبلاغهم ما هو مسموح وما هو ممنوع. وعندما وقعت الانتهاكات، وكانت أمراً محتوماً، لم تلق الإدارة باللانمئة إلا على جنودٍ من ذوي الرتب الدنيا بدلاً من أن تتحمل هي المسؤولية.

وتبين روايات العسكريين المذكورين كيف ساهم رفض الإدارة التأكيد على الالتزام بالمعايير القانونية، المعترف بها منذ زمن بعيد والمحددة على نحو واضح، في تعذيب السجناء. كما تبين كيف أدت تلك السياسات إلى خيانة الجنود في الميدان: إشاعة الاضطراب في صفوفهم، وتعرضهم إلى العقوبة القانونية عند وقوع الانتهاكات، ووضع جميع من يرغبون بالتصرف على نحو مشرف في وضع لا يطاق.

ويقول الضباط الثلاثة الذين قابلتهم هيومن رايتس ووتش أن تعذيب المعتقلين كان يتم بشكلٍ شبه يومي في قاعدة ميركيوري طوال فترة خدمتهم هناك (من سبتمبر/أيلول 2003 حتى أبريل/نيسان 2004). ومع أن اثنين من العسكريين قد أفادا أيضاً بوقوع انتهاكات في قاعدة العمليات المتقدمة تايفر قرب الحدود السورية، فإن أفضح الحالات هي التي رويت عن قاعدة ميركيوري. وتشمل أعمال التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة القاسية وغير الإنسانية التي وصفها العسكريون، الضرب المبرح (ذكرت إحدى الروايات أن أحد

رايتس ووتش: "غوانتانامو: روايات المعتقلين"، الموجز غير الرسمي لمنظمة هيومن رايتس ووتش، أكتوبر/تشرين الأول 2004، <http://www.hrw.org/background/usa/gitmo1004/>. وانظر أيضاً، بايزلي دودز: "أشرطة الفيديو تظهر فرقا تقوم بلكم المعتقلين وتعريتهم"، أسوشيتد برس، 1 فبراير/شباط 2005؛ نيل آ. لويس، "الصليب الأحمر يكتشف إساءات إلى المعتقلين في غوانتانامو"، نيويورك تايمز، 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2004.

⁴ أنظر تيموثي فلانينغان، إجابات كتابية على أسئلة مقدمة من عضو مجلس الشيوخ ريتشارد دوربين في أعقاب جلسة التصديق على تعيين فلانينغان مساعداً للمدعي العام للولايات المتحدة في 26 يوليو/تموز 2005. وقد صرح فلانينغان، الذي كان مستشاراً مساعداً في البيت الأبيض عندما أعلن الرئيس بوش عن أوامره "بالمعاملة الإنسانية" للمعتقلين، بقوله: "لا أعتقد بأن تعبير 'المعاملة غير الإنسانية' قابل للتعريف الدقيق". وفي حديث آخر مع عضو مجلس الشيوخ دوربين صرح فلانينغان: لا علم لي بأي توجيه صادر عن البيت الأبيض يتعلق بمعنى 'المعاملة غير الإنسانية'."

الجنود قام بكسر ساق أحد المعتقلين باستخدام مضرب البيسبول)، وكذلك اللكمات والرفسات على الوجه والصدر والبطن والأطراف، إضافة إلى الرفس المتكرر لأجزاء مختلفة من جسم المعتقل؛ وذلك إلى جانب وضع المواد الكيميائية على المناطق المكشوفة من الجلد وعلى العين؛ والوضعية القسرية الشاقة مثل حمل وعاء ثقيل يحوي ماءً بيدين ممدودتين إلى الأمام، وصولاً إلى فقدان الوعي في بعض الأحوال؛ وكذلك الحرمان من النوم؛ وتعريض المعتقلين إلى الحر والبرد الشديدين؛ وتكويهم فوق بعضهم في أهرامات بشرية؛ والحرمان من الماء والطعام (باستثناء الخبز الجاف).

وطبقاً للدليل الميداني للجيش (19-4) الذي يغطي العمليات الخاصة بأسرى الحرب، فإن الشرطة العسكرية مسؤولة عن حماية الأسرى والاهتمام بهم وإحصائهم. وقد قال العسكريون الذين قابلتهم هيومن رايتس ووتش أنه تم خرق إجراءات الدليل المذكور بترك مقاتلي الخطوط الأمامية ليقومون بحراسة المعتقلين وإعدادهم للاستجواب بدلاً من الإسراع بنقلهم إلى الخطوط الخلفية كي تهتم الشرطة العسكرية بأمرهم.

وتجري الإشارة دائماً إلى المعتقلين في العراق بعبارة "أشخاص تحت المراقبة - PUCs". وقد تم استنباط هذا المصطلح في أفغانستان لكي يحل محل التعريف التقليدي لسجناء الحرب، وذلك بعد أن قرر الرئيس بوش أن اتفاقيات جنيف غير سارية هناك. وتم نقل المصطلح إلى العراق رغم أن القيادة العسكرية الأمريكية وإدارة بوش دأبتا على التصريح بأن اتفاقيات جنيف سارية المفعول هناك. ورغم أنه لا يجوز إطلاق صفة سجين الحرب على جميع الأشخاص الذين يلقي القبض عليهم في ميدان المعركة، فإن العقيدة العسكرية الأمريكية تفسر اتفاقيات جنيف على أنها تتطلب معاملة جميع الأسرى كسجناء حرب ما لم، وإلى أن، تقرر "محكمة مختصة" خلاف ذلك⁵.

ويتم احتجاز المعتقلين في قاعدة ميركيوري في ما يسمى "خيام الأشخاص تحت المراقبة" والتي تكون مفصولة عن بقية المعسكر بالأسلاك الشائكة. وعادةً ما يمضي المعتقلون ثلاثة أيام في القاعدة قبل إطلاق سراحهم أو إرسالهم إلى سجن أبو غريب. ويصدر ضباط الاستخبارات العسكرية، أو ضباط الحرس، الأوامر بشأن معاملة المعتقلين. وقد أخبرنا العسكريون أن المعتقل الذي لا يتعاون مع المحقق يحرم من الماء أحياناً ولا ينال إلا الخبز اليابس طعاماً، كما يتعرض للضرب في أغلب الأحيان. ولم تبذل جهود تذكر لإخفاء سوء معاملة المعتقلين. فقد رأى أحد الجنود الذين قابلناهم أعمال التعذيب بينما كان يقفد المعتقلين حديثاً إلى "خيام الأشخاص تحت المراقبة".

وتشير الروايات إلى أن تعذيب المعتقلين أضحى منتشرًا ومقبولاً لدرجة أنه صار وسيلةً ينفس بها الجنود عن ضيقهم. وروى بعض الجنود أن قدامهم إلى خيمة المعتقلين لضربهم، أو لإجبارهم على اتخاذ وضعيات مُهذبة جسدياً إلى درجة فقدان الوعي أحياناً، كان موضع ترحاب. كما ذكروا أنه كان يتم استدعاء معاون طبي عسكري لإعطاء بعض المسكنات وملء الأوراق اللازمة عندما يصاب أحد المعتقلين بأذية ظاهرة، مثل كسر أحد أطرافه، بسبب الممارسات المذكورة. كما قالوا بأن المسؤولين عن تلك الإصابات كانوا يصرحون بأن المعتقل أصيب أثناء إلقاء القبض عليه، وكان المعاون الطبي يوقع على ذلك. وكانت حالات كسر العظام تحدث "مرة كل أسبوعين" في قاعدة ميركيوري.

ولم يكن إجبار المعتقلين على الوضعيات المجهدة مقتصرًا على حالات التنفيس عن التوتر، بل كان أمراً جوهرياً في نظام الاستجواب المطبق في الفرقة 82 المجوقلة في قاعدة ميركيوري. فقد كان ضباط الجيش والاستخبارات العسكرية يأمرّون الحرس بإجبار المعتقلين على الوضعيات المجهدة قبل الاستجواب، كما كانوا يأمرّون بحرمان بعض المعتقلين من النوم والماء والطعام (باستثناء الخبز اليابس). وقد كانت الوضعيات المجهدة التي يتم الأمر بها تستمر طيلة 12-24 ساعة قبل الاستجواب. وكما روى أحد الجنود

⁵ القاضي ج. بيرغر والقاضي ديريك غريمز والقاضي إيريك جنسن (محررون) "الدليل القانوني الميداني"، قسم القانون الدولي والميداني، مركز ومدرسة المحامين العاميين والقضاة، شارلوتسفيل فيرجينيا، 2004، صفحة 26.

فان: "[ضابط الاستخبارات العسكرية] قال أنه يريد أن يكون المعتقل مرهقاً مستنزفاً ومحطم المعنويات إلى درجة تجعله راغباً في التعاون".

ويعتقد الجنود أن حوالي نصف المعتقلين في قاعدة ميركوري كان يطلق سراهم بسبب عدم مشاركتهم في التمرد، لكنهم كانوا يخرجون بندوب جسدية ونفسية ناتجة عن التعذيب. وقد قال أحد الرقباء لمنظمة هيومن رايتس ووتش: "إن الشخص الجيد يتحول إلى شخص سيئ بسبب الطريقة التي نعامله بها".

كان العسكريون الذين قابلتهم هيومن رايتس ووتش قد خدموا كحرس في أفغانستان وشهدوا الاستجوابات في قاعدة تايغر في العراق. وقد ذكروا أن المحققين المدنيين، في تلك المواقع، استخدموا أيضاً الأساليب القسرية ضد السجناء. وقد كانت تتم الإشارة دائماً إلى هؤلاء المحققين باستخدام المختصر العسكري (OGA) الذي يعني "جهات حكومية أخرى". وكان ثمة اعتقاد بأن هؤلاء يعملون مع وكالة الاستخبارات المركزية، لكن بما أن مصطلح "جهات حكومية أخرى" يشمل هيئات مدنية أيضاً، فإن الجنود الذين تحدثت إليهم هيومن رايتس ووتش لم يكونوا متأكدين من تبعية هؤلاء الأشخاص.

وعادةً ما كان احتكاك الجنود المباشر مع محققي "الجهات الحكومية الأخرى" محدوداً، لأن هؤلاء المحققين كانوا غالباً ما يأخذون المعتقلين إلى مباني معزولة، ولأنهم من جهة أخرى كانوا عموماً أكثر حيطة في كشف أفعالهم. لكن العسكريين الذين راقبوا سلوك هؤلاء المحققين أكدوا أن الجنود كانوا يطبقون في العراق بعض الأساليب التي تعلموها منهم في أفغانستان، بما فيها الأوضاع المجهدة والحرمان والتجريد من الثياب. وذكر الضابط أنه سمع في قاعدة تايغر أصوات التعذيب تنبعث من غرف تحقيق "الجهات الحكومية الأخرى"، لكنه لم يستطع التأكد هل الأصوات حقيقية أم مقلدة لأنه لم يكن يدخل تلك الغرف. كما قال الجنود أن المحققين المدنيين كانوا ينقلون السجناء من مراكز الاعتقال آخذين معهم الأوراق التي تشير إلى احتجازهم، والواضح أنهم كانوا يريدون "إخفاء" المعتقل⁶.

وقد بذل الضابط الذي تحدث إلى هيومن رايتس ووتش جهوداً متواصلة للتعبير عن مخاوفه أمام رؤسائه وللحصول على قواعد أكثر وضوحاً بشأن المعاملة الصحيحة للسجناء. ولكن عندما كان يطرح الأمر كانوا يأمرونه بأن يغلق فمه ويغضض عينيه، أو أن يفكر في مستقبله المهني. أما عندما كان يطلب تعليمات أكثر وضوحاً من الضباط الآخرين، فقد كانوا يطلبون منه اللجوء إلى اجتياحه الخاص.

وصرح الضابط المذكور بأنه أمضى الأشهر السبعة عشر كلها يحاول استيضاح القواعد الخاصة بمعاملة السجناء مع حرصه على إجراء استجواب جدي. وقد وصف بإسهاب كيف كان يطرح شكواه على نحو مباشر عبر التسلسل العسكري، بدءاً برئيسه المباشر، ومروراً بقائد الكتيبة، إلى مكتب المدعي العسكري العام، وصولاً إلى عددٍ من أعضاء الكونغرس الأمريكي. لكنه كان، في كثيرٍ من الحالات، يتلقى نصيحة بأن لا يفصح عن مخاوفه. فقد وبخه قائد كتيبته عندما طالبه بالتحقيق في الادعاءات القائلة بوجود الانتهاكات. وهو يعتقد بأن كلامه لم يؤخذ على محمل الجد إلا بعد أن بدأ يتصل بأعضاء الكونغرس. وفي الواقع فقد تم إبلاغه، قبل أيام قليلة من نشر هذا التقرير، بأنه لن يُعطى الإذن بمقابلة العالمين في مكاتب عضوي مجلس الشيوخ الأمريكي جون ماك كين وجون وارنر أثناء يوم إجازته. وقد قيل له بأنه ساذج وأنه يغامر بسيرته المهنية.

⁶ طبقاً لإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (1992)، فإن حالات الاختفاء القسري تحدث عندما:

يأخذ صورة القبض على الأشخاص واحتجازهم أو اختطافهم رغماً عنهم أو حرمانهم من حريتهم على أي نحو آخر، على أيدي موظفين من مختلف فروع الحكومة أو مستوياتها أو على أيدي مجموعات منظمة أو أفراد عاديين يعملون باسم الحكومة أو بدعم منها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو برضاها أو بقبولها، ثم رفض الكشف عن مصير الأشخاص المعنيين أو عن أماكن وجودهم أو رفض الاعتراف بحرمانهم من حريتهم، مما يجرّد هؤلاء الأشخاص من حماية القانون.

إن منظمة هيومن رايتس ووتش ترحب بالتقارير القائلة بأن الجيش وافق على التحقيق في الانتهاكات التي تحدث عنها هذا التقرير. ولكن لدينا تخوف من أن تقتصر هذه التحقيقات على الجنود والضباط ذوي الرتب الدنيا، بدلاً من أن يأخذ التحقيق مجراه مهما علت الرتب. كما أننا قلقون من أن تتضرر السيرة المهنية للعسكريين الذين أبلغوا عن الانتهاكات، كما ألمح رؤساؤهم، بدلاً من مكافأتهم على القيام بواجبهم.

ولابد من مواجهة صريحة لإخفاقات السياسة والإعلان صراحة عن مسؤولية كبار الموظفين المسؤولين، إذا أريد لقاعدة ميركوري أن لا تتحول إلى حلقة أخرى في سلسلة مراكز الاعتقال الأمريكية التي ارتبط اسمها بالوحشية والمعاملة المهينة، الأمر الذي من شأنه أن يزيد من تطيخ سمعة القوات المسلحة الأمريكية.

بناء على ما سبق، تدعو هيومن رايتس ووتش إلى ما يلي:

- على المدعي العام الأمريكي تعيين مستشار قانوني خاص للتحقيق مع أي مسؤول أمريكي (مهما يكن موقعه أو رتبته) ساهم، أو أمر، أو كانت له مسؤولية قيادية في جرائم الحرب أو حوادث تعذيب أو غير ذلك من أصناف إساءة المعاملة الممنوعة لمعتقلي الولايات المتحدة.⁷
- على الكونغرس الأمريكي تشكيل لجنة خاصة، على غرار تلك التي شكلت بعد 11 سبتمبر/أيلول، للتحقيق في مسألة إساءة معاملة المعتقلين من قبل الجيش الأمريكي والعاملين المدنيين في الخارج، بما في ذلك الحوادث الموصوفة في هذا التقرير؛ وذلك كما يقترح التشريع الذي يتبناه عضو مجلس الشيوخ كارل ليفين.
- على الكونغرس أن يطبق تشريع وفقاً للتوجهات التي اقترحتها أعضاء مجلس الشيوخ جون ماك كين وليندسي غراهام وجون وارنر، والتي تحظر جميع أشكال معاملة المعتقلين واستجوابهم التي لم ينص عليها صراحة الدليل الميداني للجيش الأمريكي الخاص بالاستجواب الأمني، أو التي تتعارض مع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ويجب أن لا يشمل هذا التشريع الوحدات العسكرية فقط، بل الجهات المدنية التي تساهم في الاستجواب أيضاً، مثل وكالة الاستخبارات المركزية.
- على وزارة الدفاع الأمريكية إجراء تحقيق كامل يشمل جميع الرتب العسكرية حول الادعاءات الواردة في هذا التقرير. ولا يجوز أن يقتصر هذا التحقيق على ذوي الرتب الدنيا، بل يجب أن يطال كبار الضباط والمسؤولين المدنيين ممن لهم صلة بالسياسات التي أمرت بهذه الانتهاكات أو شجعت عليها أو تساهلت معها. كما يجب اتخاذ الإجراءات التي تضمن عدم معاقبة العسكريين الذين يتقدمون بتقديم معلومات حول سوء معاملة المعتقلين.
- وعلى الفرقة 82 المجوقلة اتخاذ تدابير تضمن إجراء تحقيق فوري في الادعاءات ذو المصادقية حول الإساءة للمعتقلين.

⁷ بغية تمكين المدعي الخاص من امتلاك الصلاحيات الكاملة للتحقيق وتوجيه الاتهام في الانتهاكات بموجب القانون الفيدرالي والنظام الموحد للقضاء العسكري، فإن على وزير الدفاع أن يعين سلطة موحدة للاستدعاء من أجل المثل أمام القضاء من أجل جميع قطاعات الجيش بحيث تتعاون مع المدعي العام المدني الذي يتم تعيينه.